

201765 - المرأة المعاقة هل يجب عليها الحجاب ؟

السؤال

أنا معاقة أبلغ من العمر 17 عاماً ، هل يجوز لي عدم التحجب ، والدخول على من هم ليسوا بمحارم لي ؟

الإجابة المفصلة

الإعاقة ليست مانعاً من الالتزام بالواجبات الشرعية ، فالمرأة إذا بلغت مبلغ النساء : وجب عليها أن تحتجب عن الرجال الأجانب ، لا فرق في ذلك بين المرأة المعاقة وغير المعاقة .

وعليه : فلا يجوز لكِ الدخول على غير المحارم بدون حجاب .

نسأل الله أن يعافيك من تلك الإعاقة ، ويكتب لك أجر ما أصابك ، إنه ولي ذلك والقادر عليه .
والله أعلم .